– الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الشركة الفرعية،

– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الشركة الفرعية،

– الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الشركة الفرعية لمدة عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء.

بعنوان مرحلة الاستغلال :

– الإعفاء لمدة خمس (5) سنوات من الضريبة على أرباح الشركات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، قابل للتجديد مرة واحدة (1) فقط.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 119 : يتعين على المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، التي يبلغ رقم أعمالها السنوي أو يزيد عن مليار (2) دينار، أن تخصص سنويا مبلغا أدنى يعادل 1 % من الربح الخاضع للضريبة للسنة المالية، لأنشطة البحث والتطوير أو الابتكار.

يقصد بأنشطة البحث والتطوير، تلك التي تتم داخل المؤسسة أو في شكل برامج ابتكار مفتوح مع المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال الحاملة لعلامة.

يجب أن تنجز هذه الأنشطة إمّا :

– خلال السنة المالية التي يرتبط بها الربح،

– أو خلال السنة المالية / الموالية لتلك التي تحقق فيها الربح. في هذه الحالة، يتعيّن على المؤسسة اكتتاب تعهد وإرفاقه بالتصريح السنوي للنتيجة.

يؤدي عدم احترام هذا الالتزام إلى دفع رسم يحسب على أساس الربح السنوي الخاضع للضريبة المسجل في نهاية السنة المالية، ويُعادل معدله الفرق بين :

– من جهة، معدل 1%،

– ومن جهة أخرى، النسبة الناتجة عن نفقات البحث والتطوير أو الابتكار المحققة فعليا مقارنةً بالربح الخاضع للضريبة.

تحدد قطاعات النشاط المعنية بأعمال البحث والتطوير أو الابتكار، وكذا كيفيات تطبيق هذا الرسم عن طريق التنظيم.

المادة 120 : تُقبل تحت النظام الجمركي للقبول المؤقت، البضائع المستوردة في إطار المعرض الإفريقي للتجارة البينية 2025، المُقام في الجزائر من 4 إلى 10 سبتمبر 2025، مع الإعفاء من الكفالة المستحقة في هذا المجال.

تتم جمركة البضائع المبيعة بمناسبة هذا المعرض من أجل وضعها للاستهلاك، بالإعفاء من إجراءات المراقبة للتجارة الخارجية والصرف، وكذا من الحقوق والرسوم المستحقة عند الاستيراد، بما في ذلك مساهمة التضامن والرسم الإضافي المؤقت الوقائي، باستثناء الأتاوى الجمركية.

يُمنح هذا الإعفاء في حدود قيمة عشرين ألف (20.000) دولار أمريكي، لكل عارض.

تُعفى عمليات البيع المنجزة في هذا الإطار من تقديم شهادة الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة. غير أن الإجراءات الإدارية الخاصة تبقى سارية.

تعفى كذلك من الضرائب والرسوم والحقوق المستحقة، مقتنيات البنك الإفريقي للاستيراد والتصدير (AFREXIM BANK) من السلع والخدمات في الجزائر، المنجزة في إطار المعرض الإفريقي للتجارة البينية (IATF–2025).